

# بيع السلع على النت قبل تملكها/فتاوى على الهواء مباشرة/الخميس)4/3/1202م)

صلاح الصاوي

التقليدي لعلنا اجبنا عليه عدة مرات عرض صور منتجات على اه الانترنت ثم اذا جاء من يطلبها ادفعوا تمنها ونشترها له ونبيعهها هذه الصورة مقبولة ام لا يعني اظن انا قد اجبنا عن هذا عدة مرات - 00:00:00

لكن لا بأس من الاصل ايها السائل النهي عن بيع الانسان بماذا يملك لحديث حكيم ابن حزام قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يأتيني الرجل يسألني من البيع ما ليس عندي - 00:00:25

ابتاعوا له من ثم ابيعه فقال لا تبع ما ليس عندك طب كيف نحل هذه المشكلة من السبل العملية لحلها بيع المرابحة للامر ان يكون ما يجري بينك وبين العميل في البداية وقبل تملك الصفقة - 00:00:45

مجرد مفاوضات لكن لا تتحول الى عقود ملزمة الا اذا تملك الصفقة به يجوز لك ابرام عقد بيعها لمن تشاء تجنباً لمحذور بيع ما لم يملك وبالمناسبة الصورة الشائعة لبيع المرابحة في الاسلام - 00:01:04

اثمارات المصرفية في المصارف الاسلامية ان يتلقى المصرف امرا من عميده بشراء سلعة معينة بمواصفات محددة واعد اياه ان يشتريها بطريق فيقوم النصر بناء على هذا بشراء هذه السلعة ثم يبيع اهل هذا العميد برأس مالها مع زيادة - 00:01:26

بمرحلة التواعد الاولى يجوز الزام الواعد فقط تم من من طرف واحد واخذ عربون منه لاثبات جدية وعده تجنباً اذا نكل عن بيت لكن لا يجوز الالزام من الطرفين قبل التملك - 00:01:47

الالزام من الطرفين قبل تملي وكانه عقد بالضبط. وعد ملزم من الطرفين اصبح عقدا وعقد قبل التميرين طيب اه لا يحل واسأل الله لي ولك التوفيق والسداد والسداد والرشاد - 00:02:10